



فاس في 17 يناير 2016

بيان استنكارى

أختي الصيدلانية، أخي الصيدلاني

استغرب أعضاء الغرفة النقابية لصيادلة فاس واستنكروا التعديلات الخطيرة على مشروع قانون رقم 109.12 بمثابة مدونة التعااضد تهدى استقرار قطاع الصيادلة، معتبرين هذا التعديل مسا وضررا للمبادىء التي بني عليها قانون 65.00 خاصة مبدأ الفصل بين تدبير نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض وتدبير مؤسسات تقديم العلاجات ومسا لمصالح المؤمنين والمهنيين على السواء، وخصوصا المادتين 2 و 138 من المشروع كما وافق عليه مجلس المستشارين بتاريخ 7 يونيو 2015، والذي بموجبه سيمكن التعااضديات من إحداث وتدبير وحدات صحية تقدم خدمات في مجال التشخيص أو العلاج أو الاستشارة أو تعمل على توريد الأدوية والمعدات والآلات وأجهزة الترويض الطبي.

إذ في البداية وبعد إحالة مشروع مدونة التعااضد من طرف الحكومة على مجلس المستشارين والذي كان في مجمله منسجما مع النصوص القانونية الجاري بها العمل ولا سيما مقتضيات المادة 44 من القانون 65.00 بمثابة مدونة التغطية الصحية الأساسية، تحركت كعادتها إرادات "التغيير" للثامر من جديد ضد قطاع لم يخرج بعض من تداعيات أزمة تخفيض الثمن الأدوية التي لا زالت قائمة في تصاعد مستمر، الشيء الذي يقود بهمنة إلى مستقبل مجهول.....

أختي الصيدلانية، أخي الصيدلاني

وتحسبا لأى هارى يضر بمصالح المؤمنين وبمصالح المهنيين وبالمشروع المجتمعى الذى تعمل عليه الدولة جاهدة لتوسيع التغطية الصحية لتشمل اكبر عدد ممكن من المواطنات والمواطنين، فى احترام تام للقوانين التى تؤمن لحرية اختيار المريض وعدم جعله تحت طائلة التوجيه إلى صيدلية معينة، فإننا نهيب بجميع الصيادلة وكل الفعاليات المهنية إلى التأهب من أجل التصدي بكل الوسائل القانونية المتاحة لتصد التراجع عن هذه التعديلات فى مجلس النواب لما فيه مصلحة المؤمن والمهنيين.

للذكرى، تنص المادة 44 من القانون 65.00 بمثابة مدونة التغطية الصحية الأساسية فى الباب الثالث، على انه يمنع على كل هيئة مكلفة بتدبير نظام او مجموعة من النظمة التأمين الإجباري الأساسي عن المرض، الجمع بين تدبير نظام من هذه الأزمة وتدبير مؤسسات تقدم خدمات في مجال التشخيص أو العلاج أو الاستشارة أو تعمل على توريد الأدوية والمعدات والآلات وأجهزة الترويض الطبي أوهما معا.

الرئيس

حسن عاطش

